

مرسوم سلطاني

رقم ٨٠/٧٨

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع خدمات الخوير (منطقة ١٧)

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مسادة ١ : يعتبر مشروع خدمات الخوير (منطقة ١٧) في منطقة تعديل القرم المحدد في المذكورة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مسادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضي اللازمة للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .

مسادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٧ ذى الحجة ١٤٠٠

الموافق ١٦ أكتوبر ١٩٨٠

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

مذكرة وزارة شئون الاراضي والبلديات بشأن طلبها

نزع ملكية بعض الممتلكات الالزامية لمشروع خدمات الخوير (منطقة ١٧)

في ظل النهضة الشاملة التي تشهدها السلطنة فان منطقة العاصمة في أمس الحاجة الى موقع سكنية وتجارية متقدمة . لذلك فان مشروع خدمات الخوير (منطقة ١٧) هدفه الاساسي تفادى التموي الغير مخطط والاحوال غير الصحية .

ويقع هذا المشروع في منطقة تعديل القرم ويحدد جنوبا وشرقا بوارد الخوير وغربا بوارد غربة وشمالا بطريق السيب - روبي المزدوج وهذا المشروع سوف يساعد على توزيع اراضي جديدة مخططة للمواطنين يهدف لایواء ٤٨٨٠٠ نسمة تقريبا . ونظرا لأن تنفيذ هذا المشروع تعرضه بعض المساكن المتفرقة الامر الذي يتطلب نزع ملكيتها ٠٠ لذا نرجو اتخاذ الاجراءات القانونية الالزامية لتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع ونزع ملكية ما يعرضه من مساكن للأفراد وارفق بالطبي الخرائط المساحية للعقارات والاراضي المطلوب الاستيلاء عليها وحدودها والطرق التي سيتم انشاؤها .

وزارة شئون الاراضي والبلديات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٤) الصادرة في ١١/١/١٩٨٠